

قرار 10/799

المنطوق: **رفض الطلب**
2010/05/26

المملكة المغربية

المجلس الدستوري

ملف عدد: 09/1140

قرار رقم: 10/799

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد إطلاع على العريضة المسجلة بأمانته العامة في 15 أكتوبر 2009، التي قدمها السيد عزيز آيت رهو - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء انتخاب السيد محمد بلحسان عضوا بمجلس المستشارين في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من ممثلي غرفة الفلاحة بجهة "مكناس- تافيلالت"، على إثر

وبعد التأكد من أن الطاعن لم يدل بأي مستندات إضافية معززة لطعنه بعد أن منحه المجلس الدستوري، بناء على طلبه، أجلا لذلك؛

وبعد الإطلاع على المذكرة الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في فاتح فبراير 2010؛

وبعد الإطلاع على باقي المستندات المدلى بها والوثائق المدرجة في الملف؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 29-93 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-32 المتعلق بمجلس المستشارين الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما تمّ تغييره وتتميمه؛

وبناء على القانون رقم 97-9 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه؛

في شأن المآخذ الفريد المتعلقة بأهلية الترشح

حيث إن هذا المآخذ يتلخص في دعوى أنّ المطعون في انتخابه غير مؤهل للترشح للانتخاب في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من ممثلي غرفة الفلاحة بعلة، من جهة، أن تقييده في اللوائح الانتخابية لهذه الغرفة تمّ خلافاً لمقتضيات المواد 220 و222 و236 من مدونة الانتخابات، إذ أنه لا يمارس أي نشاط فلاحي، وجميع وثائقه الرسمية تثبت أنه تاجر ومسجّل، بهذه الصفة، في اللوائح الانتخابية لغرفة التجارة والصناعة والخدمات بإقليم الرشيدية التي يرأسها، بالإضافة إلى أنه لم يحترم إجراءات نقل قيده من هذه اللوائح إلى اللائحة الانتخابية لغرفة الفلاحة، وأصبح بذلك مقيداً في آن واحد في لائحتين انتخابيتين لهيئتين مهنتين مختلفتين، وقد تمّ الطعن في عضويته في غرفة الفلاحة لدى المحكمة الإدارية بمكناس التي أصدرت حكماً برفض الطلب، وهو الحكم الذي وقع استئنائه، ومن جهة أخرى، أنه لجأ إلى استعمال مناوره تديسية، مستغلاً اشتراكه مع والده في الإسمين الشخصي والعائلي وتشابههما في الصورة، من أجل إعداد الوثائق الإدارية المعتمد عليها سواء عند وضع اللوائح الانتخابية أو في المراحل اللاحقة لذلك؛

لكن حيث، من جهة، إنه يبين من الإطلاع على نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية للمطعون في انتخابه، وعلى شهادة إدارية مسلمة من القائد رئيس قيادة فزنا عرب الصباح تحت رقم 1050/2009 بتاريخ 13 أغسطس 2009، وعلى قرار التشطيط من اللائحة الانتخابية لغرفة التجارة والصناعة والخدمات بالرشيدية صادر بتاريخ 3 مايو 2009 أنّ السيد محمد بلحسان الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم 585U، خلافاً لما جاء في الإدعاء، مهنته فلاح يمارس هذا النشاط منذ أكثر من عشر سنوات، وقد تم التشطيط عليه من اللائحة الانتخابية المذكورة، الأمر الذي يدل على أن تقييده في اللائحة الانتخابية لغرفة الفلاحة احترامت فيه مقتضيات المادتين 220 و248 من القانون المتعلقة بمدونة الانتخابات، أمّا بخصوص الحكم المشار إليه، فإنه فضلاً عن أن الطاعن أقر نفسه بأن الحكم صدر لصالح المطعون في انتخابه، فإنه لم يبيّن مراجع هذا الحكم ولم يدل بما يثبت أنه مستأنف، ومن جهة أخرى، إنه يتبين من الرجوع إلى الوثائق المعتمدة في تقييد المطعون في انتخابه في اللائحة الانتخابية لغرفة الفلاحة بالرشيدية أنها جميعها تتضمن الإشارة إلى اسمه مقروناً باسم والده مع ذكر رقم بطاقة تعريفه الوطنية 585U، الأمر الذي يتنفي معه وجود أي لبس في الموضوع، والطاعن لم يدل بأي حجة يثبت بها خلاف ذلك؛

وحيث إنه، تأسيساً على ما سلف بيانه، يكون المآخذ المتعلقة بعدم أهلية السيد محمد بلحسان للترشح غير جدير بالاعتبار؛

في شأن البحث المطلوب

حيث إنه، استناداً إلى ما سبق عرضه، لا داعي لإجراء البحث المطلوب؛

لهذه الأسباب

أولاً: يقضي برفض طلب السيد عزيز آيت رهو الرامي إلى إلغاء انتخاب السيد محمد بلحسان عضواً بمجلس المستشارين في نطاق الهيئة الناخبة المكونة من ممثلي غرفة الفلاحة بجهة "مكناس - تافيلالت"، على إثر الاقتراع الذي أجري يوم 2 أكتوبر 2009؛

ثانياً: يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس المستشارين وإلى الأطراف المعنية وينشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 11 جمادى الآخرة 1431 الموافق لـ 26 مايو 2010

الإمضاءات

محمد أشركي

صبح الله الغازي

هانئ الفاسي

عبد الأحد الدّقاق

عبد القادر القادري

عبد الرزاق مولاي ارشيد

أمين الدمناتي

ليلى المريني

حمداتي شبيها ماء العينين

محمد الصديقي

رشيد المدور

محمد أمين بنعيد الله